

8 من 46|شرح عمدة الأحكام (شرح كامل مع أسئلة)\الطهارة\باب

الغسل من الجنابة\صالح الفوزان\الفقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الأحكام للحافظ عبد الغني المقدسي رحمة الله. الدرس الثامن. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد -

اما بعد قال المصنف رحمة الله تعالى عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اغسل الجنابة من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج الى الصلاة وان بقع الماء في ثوبه -

وفي لفظ لمسلم لقد كنت افرك من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فركا فيصلني فيه باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد -

وعلى الله واصحابه اجمعين هذا الحديث ببيان حكم المني ويسمى بالجنابة قلت اغسل اغسل الجنابة يعني المني سمي المني جنابة من المجانبة لأن المني جانب محله وخرج من محله فهذا الحديث -

يدل على مسائل الاولى فيه بيان خدمة اهل الفضل ولا سيما الزوجة لزوجها فان عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها كانت تخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن ذلك -

انها كانت تزيل اثر المني عن ثوبه صلى الله عليه وسلم وفي الحديث دليل على ان المني طاهر هل هو طاهر لأن الله في الرواية الثانية اكتفت بفركه ولو كان نجسا -

لك كان لا بد من غسله الاكتفاء بفركه اذا كان يابسا دلوا على طهارته فهو مثل البصاق والمخاط يكتفى بفركه وازالته واما غسلها اياه فهذا اذا كان رطبا هو من باب النظافة -

من باب النظافة لا من باب غسل النجاسة فالمني فالمني طاهر لكن ان كان رطبا فانه يغسل من باب التنظيف لأنه لا يمكن تركه وان كان يابسا فانه يكتفى بفركه -

وهذا من باب النظافة ولو صلى الانسان وعلى ثوبه شيء من المني صلاته صحيحة نعم وعن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الرابع -

ثم جاهدها فقد وجب الغسل. وفي لفظ لمسلم وان لم ينزل نعم هذا الحديث فيه بيان ما يوجب الغسل بيان ما يوجب الغسل في عمل المرأة الرجل مع امرأته قال اذا -

جلس بين شعبها الرابع اذا جلس الزوج بين شعب زوجته الرابع والرابع اختلف في تفسيرها واقرب الاقوال ان المراد يداها ورجلها هذه اربعة اعضاء فإذا جلس الزوج بين اعضائها الاربعة -

ووجهها يعني اولج ذكره فيها فانه يجب الغسل وفي الحديث اذا التقى الختانان اي ختان الرجل وختان المرأة فقد وجب الغسل والفقهاء يقولون يجب الغسل اذا غيب الحشة اذا غيب الحشة ولو لم يحصل انزال -

لان هذا جماع يسمى جماعا يوجب الغسل ولو لم يحصل منه انزال فهذا من موجبات الغسل التقاء الختانين او الايلاج ايلاج الحشة في فرج زوجته انه حينئذ يجب عليه الغسل وعليها ايضا على الاثنين عليه وعليها -

هذا معنى جهدها يعني جاء معها بالايلاج اما اذا لم يحصل ايلاج بان استمتع بها بدون ايلاج ولم يحصل انزال فلا غسل حينئذ وفي

الحاديـث بـيان الـاحـكام الشرعـية وـانه لا يـستـحـيـا - 00:05:53

من ذـكر الـاحـكام الشرعـية فـان الله سـبـحانـه لا يـسـتـحـيـ منـ الحقـ والـرسـول صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ هـذـاـ الحـدـيـثـ بـيـنـ ماـ يـوـجـبـ الغـسلـ عـلـىـ الـزـوـجـيـنـ بـالـجـمـاعـ بـيـنـهـماـ وـالـغـسلـ مـعـرـوفـ هوـ اـسـتـعـمـالـ المـاءـ فـيـ جـمـيعـ 00:06:15

عـلـىـ جـمـيعـ الـبـدـنـ كـمـاـ سـبـقـ وـهـوـ الطـهـارـةـ الـكـبـرـىـ نـعـمـ عـنـ أـبـيـ جـعـفـرـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ أـبـنـ الـحـسـينـ أـبـنـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ أـنـ كـانـ هـوـ أـبـوـ عـنـدـ جـابـرـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ نـعـمـ 00:06:45

عـنـ أـبـيـ جـعـفـرـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ نـعـمـ أـبـنـ الـحـسـينـ بـنـ عـلـىـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ أـنـ كـانـ هـوـ وـاـبـوـهـ عـنـدـ جـابـرـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ وـعـنـهـ قـوـمـ فـسـأـلـوـهـ عـنـ الغـسلـ 00:07:12

فـقـالـ يـكـفـيـكـ صـاعـ فـقـالـ رـجـلـ مـاـ يـكـفـيـنـيـ فـقـالـ جـابـرـ كـانـ يـكـفـيـ مـنـ هـوـ اوـفـيـ مـنـكـ شـعـرـاـ وـخـيـرـاـ مـنـكـ يـرـيدـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ثـمـ اـمـنـاـ فـيـ ثـوـبـ وـفـيـ لـفـظـ 00:07:31

كـانـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـفـرـغـ المـاءـ عـلـىـ رـأـسـهـ ثـلـاثـاـ قـالـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ الرـجـلـ الـذـيـ قـالـ مـاـ يـكـفـيـنـيـ هـوـ الـحـسـنـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ أـبـيـ طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ 00:07:51

وـاـبـوـهـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـنـفـيـةـ نـعـمـ هـذـاـ حـدـيـثـ عـنـ أـبـيـ جـعـفـرـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ أـبـنـ الـحـسـينـ بـنـ عـلـىـ أـبـيـ طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ وـمـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ أـبـنـ الـحـنـفـيـةـ يـكـنـىـ إـبـاـ جـعـفـرـ وـيـلـقـبـ بـالـبـاقـرـ 00:08:09

اـبـوـ جـعـفـرـ الـبـاقـرـ لـاـنـهـ تـمـكـنـ فـيـ الـعـلـمـ وـبـقـرـهـ فـسـمـيـ بـالـبـاقـرـ لـقـوـةـ عـلـمـهـ وـذـاكـرـتـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـهـوـ مـنـ اـهـلـ بـيـتـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ أـبـنـ الـحـسـينـ زـيـنـ الـعـابـدـيـنـ 00:08:35

وـالـحـسـينـ هـوـ بـنـ عـلـىـ أـبـيـ طـالـبـ أـبـنـ فـاطـمـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ لـهـمـ كـانـواـ عـنـدـ جـابـرـ أـبـنـ عـبـدـ اللـهـ جـابـرـ أـبـنـ عـبـدـ اللـهـ الـاـنـصـارـيـ الصـحـابـيـ المشـهـورـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ فـسـأـلـوـهـ عـنـ 00:09:00

الـغـسلـ يـعـنـيـ اـمـ مـقـدـارـ المـاءـ الـذـيـ يـغـتـسـلـ بـهـ الـجـنـبـ فـقـالـ يـكـفـيـكـ الصـاعـ وـالـصـاعـ النـبـويـ اـرـبـعـةـ اـمـدـادـ وـالـمـدـ هـوـ مـاـ يـمـلـأـ مـاـ يـمـلـأـ الـكـفـيـنـ مـجـمـوعـتـيـنـ مـمـدـودـتـيـنـ يـسـمـيـ بـالـحـفـنـةـ 00:09:23

الـحـفـنـةـ مـلـىـ الـكـفـيـنـ مـجـمـوعـتـيـنـ مـمـدـودـتـيـنـ الصـاعـ اـرـبـعـ حـفـلـاتـ هـذـاـ هـوـ الصـاعـ النـبـويـ.ـ كـلـ حـفـلـةـ تـسـمـيـ مـدـنـ فـالـصـاعـ النـبـويـ اـرـبـعـةـ اـمـدـادـ اـيـ اـرـبـعـ حـفـلـاتـ فـقـالـ مـحـمـدـ فـقـالـ نـعـمـ فـسـأـلـوـهـ عـنـ الغـسلـ فـقـالـ يـكـفـيـكـ صـاعـ 00:09:55

نـعـمـ.ـ فـقـالـ رـجـلـ مـاـ يـكـفـيـنـيـ فـقـالـ جـابـرـ كـانـ يـكـفـيـ مـنـ هـوـ اوـفـيـ مـنـكـ شـعـرـاـ وـخـيـرـاـ مـنـكـ يـرـيدـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ثـمـ اـمـنـاـ فـيـ ثـوـبـ وـفـيـ لـفـظـ 00:10:30

كـانـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـفـرـغـ المـاءـ عـلـىـ رـأـسـهـ ثـلـاثـاـ هـذـاـ سـأـلـتـكـ سـأـلـتـكـ عنـ الرـجـلـ الـذـيـ اـعـتـرـضـ مـنـهـ.ـ نـعـمـ عـنـ أـبـيـ جـعـفـرـ نـعـمـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ أـبـنـ الـحـسـينـ بـنـ عـلـىـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ اـسـأـلـتـكـ عـنـ هـذـاـ عـنـ اـخـرـ الـذـيـ اـعـتـرـضـوـاـ قـالـ مـاـ يـكـفـيـنـيـ مـنـ هـوـ 00:10:48

قالـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ.ـ نـعـمـ.ـ الرـجـلـ الـذـيـ قـالـ مـاـ يـكـفـيـنـيـ هـوـ الـحـسـنـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ أـبـيـ طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ.ـ نـعـمـ الرـجـلـ الـذـيـ اـعـتـرـضـ عـلـىـ جـابـرـ لـمـاـ قـالـ يـكـفـيـكـ الصـاعـ 00:11:12

قالـ هـذـاـ الرـجـلـ مـاـ يـكـفـيـنـيـ وـهـوـ الـحـسـنـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ أـبـيـ طـالـبـ الـحـسـنـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ أـبـنـ عـمـهـ عـلـىـ أـبـنـ الـحـسـينـ يـسـمـيـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـنـفـيـ اـبـوـهـ يـسـمـيـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـنـفـيـةـ.ـ لـاـ اـمـهـ مـنـ بـنـيـ حـنـيفـةـ 00:11:30

اـمـ مـحـمـدـ مـنـ بـنـيـ حـنـيفـةـ فـسـمـيـ اـبـنـ الـحـنـفـيـةـ فـرـقـاـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ اـخـوـتـهـ اـبـنـاءـ فـاطـمـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ وـهـذـاـ اـبـنـهـ اـعـتـرـضـ كـانـ مـعـ الـحـاضـرـينـ اـعـتـرـضـ فـقـالـ مـاـ يـكـفـيـنـيـ فـرـدـ عـلـيـهـ جـابـرـ 00:12:00

بـرـدـ فـيـهـ قـسـوـةـ لـكـنـ لـاـنـ هـذـاـ الرـجـلـ اـسـاءـ الـاـدـبـ اـسـاءـ الـاـدـبـ فـقـالـ مـاـ يـكـفـيـنـيـ هـذـاـ اـعـتـرـضـ عـلـىـ سـنـةـ الرـسـولـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـقـالـ لـهـ يـكـفـيـ مـنـ هـوـ اوـفـيـ مـنـكـ شـعـرـاـ 00:12:24

وـخـيـرـاـ مـنـكـ يـعـنـيـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـهـذـاـ حـدـيـثـ فـيـهـ مـقـدـارـ المـاءـ الـذـيـ يـغـتـسـلـ بـهـ وـاـنـهـ مـقـدـارـ الصـاعـ هـذـاـ

مقدار ما يغتسل به النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:49

وليس لتحديد الماء بالجنابة حد مقدر ولكن كل ما قلل من الماء واسبغ الوضوء فهو احسن كل ما قلل من الماء واسبغ الوضوء كان احسن وهكذا كان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:15

كان يقلل الماء ولا يسرف بصبه وكان يسبغ الوضوء يسبغ الاغتسال ولذلك ذكر الراوي انه يغسل رأسه ثلاثا من هذا الصاع ويفيض على جسمه عليه الصلة والسلام فيكتفي - 00:13:40

والماء اذا دبر ورقه به يكفي واما اذا لم يدبر ولم يقتصر فيه فان الكثير لا يكفي ولها يقول الامام الشافعي رحمة الله رب قليل رفق به فكفى ورب كثير اسرف فيه فلم يكفي او خرق - 00:14:02

الى الخرق خلق به فلم يكفي فالمدار على حسن الاستعمال المدار على حسن الاستعمال لا على كثرة الماء فهذا الحديث يدل على مسائل يدل على انه ينبغي التقليل من الماء في الاغتسال - 00:14:24

مع اسباغ الاغتسال وايفائه وان هذا افضل من كثرة صب الماء وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاسراف الماء فالسنة ان الانسان لا يستهلك كمية كبيرة من الماء - 00:14:50

وهذا في جميع العبادات ان الانسان يعتدل فيها ولا يغلو ويتشدد فيها بل يتوسط في جميع العبادات ومنها الاغتسال من الجنابة فينبغي ان الانسان ما يزيد ويغلو ويتشدد ويكثر من الماء - 00:15:14

مثل ما يفعل بعض الموسوين او بعض المسرفين فالعبادة لا يجوز فيها الاسراف والغلو وانما العبادة تقول بالاقتصاد والاعتدال من غير اخلال ومن غير زيادة يعني لا افراط - 00:15:35

ولا تفريط في كل العبادات. هذا المنهج السليم الاعتدال فيها من غير افراط وكثرة ومن غير تفريط واضاعة هذا في جميع العبادات وبالباء بالذات اذا اسرف فيه الانسان ارتكب محظورين - 00:16:03

الحضور الاول انه غلا في العبادة وزاد فيها المحظور الثاني انه ضيع الماء الذي قد يكون لا يحصل عليه الا بتعب وباسماء كثيرة وتكليف كما هو الحال الان انتعلمون الماء كم - 00:16:27

يستهلك من الدولة من النفقات كم يستهلك من النفقات من الدولة فلا ينبغي الاسراف به واضاعته لانه اهدر لثروة عظيمة اهدر لثروة عظيمة من غير فائدة فينبغي الاقتصاد في الماء - 00:16:52

وعدم اضاعته في الغسيل في آلا الغتسال سقي الاشجار والحدائق غير ذلك من الامور التي الان الناس او تضييعه في الشوارع غسل البيت يغسلون البيت كله بالماء ويسخن الماء في في الاسواق - 00:17:18

ويؤدي المارة كل هذا امر لا يجوز فينبغي الاحتفاظ بالماء ينبغي الاحتفاظ بالماء وعدم اضاعته لانه ثروة ما جاءت الا بنفقات وتكليف عظيمة تعلمون ان العالم الان العالم كله الان يشكو من شح المياه - 00:17:41

تعقد مؤتمرات لاجل النظر في صرفية الماء وهذه البلاد كما ترون من شح الامطار وقلة المياه لا ينبغي هذا الاسراف في المياه واضاعتها من غير فائدة وفي العبادات يكون الامر اشد - 00:18:08

لان الاسراف يقول اسرافا في العبادة وغلوا وتشددا في العبادة من هي عنه بعض الناس يفتح البزبوز او يفتح صراف الماء ويخلقه يضيع اذا اراد يغسل يده يضيع اكثر من - 00:18:37

يضيع كمية كبيرة مثل تغسيل كفه ويفتح الماء ويخلقه يطبع بعى يغسل الى ولا شيء او ثوب او اي شيء يضيع مياه كثيرة سيسأل عن هذا يوم القيمة ويحاسب لانه اضع ثروة عظيمة واسراف - 00:19:00

واذا كان هذا في العبادة والطهارة فان هذا محرم الاسراف في الماء محرم فينبغي التنبه لهذه المسألة والشارع الحكيم كما ترون ارشد الى هذا النبي صلى الله عليه وسلم وهو اكمل الناس - 00:19:23

خوفا من الله واكملا الناس في عبادة ربها في طهارته وغيرها يكتفي الصاع اربعة امداد يكتفي جسمه صلى الله عليه وسلم كله ومع هذا يغسل رأسه ثلاث مرات من هذا الصاع - 00:19:42

لأنه رفق به ودببه تدبرها حسنا بعذ الناس يظن أنها اذا اكثر صب الماء يكون هذا افضل واتم في وقد يكثر صب الماء ولا يرتفع حدته
لأنه لم يغتسل اغتسالا صحيحا - 00:20:00

ويطلع ما اغتسل لأنه ما اجرى الماء على كل بدن بل يصب الماء وبدون تقدير وبدون شيء ويظن أن هذا أنه يكفي ينبغي التفطن
عند هذا الأمر عند الوضوء عند الاغتسال عند استعمال الماء في أي شيء - 00:20:22

استعمل الرفق ويستعمل الاقتصاد ولا يصرف من الماء إلا بقدر الحاجة وقد جاء في حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم أو ورد في
حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل هل يكون في الماء اسراف - 00:20:43

قال لا تصرف ولو كنت على نهر جار لا تسعف ولو كنت على نهر جار فهذا أمر مسألة ينبغي التفطن له وتنبئه الناس عليها
وفي الحديث دليل على - 00:21:02

الاقتداء به صلى الله عليه وسلم فان جابر رضي الله عنه ذكر لهؤلاء الاخير الذين جلسوا عنده من قربة الرسول صلى الله عليه وسلم
ذكر لهم مقدار ما كان يغتسل به صلى الله عليه وسلم لاجل الاقتداء - 00:21:24

ولا هو بلازم ان الانسان يتقييد بالصاع لكن هذا مبدأ في الاقتصاد. ان الانسان يحرص على تقليل المال احرص على تقليل الماء
مهما امكن ذلك كان صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع ويتوضا بالماء - 00:21:47

ربع الصاع الوضوء بيمد ربع الصاع وفي رواية وجاء في حديث انه بثلثي مد. توظأ عليه الصلاة والسلام هذا بمقدار ظهوره صلى الله
عليه وسلم. الوضوء مد او ثلثي مد - 00:22:05

والاغتسال بالصاع صاع من من الماء فينبغي الاقتداء به صلى الله عليه وسلم في تقليل الماء والمدار على اسباغ الطهارة سواء
اغتسل باقل من الصاع او بمقدار الصاع او باكثر من الصاع قليل - 00:22:22

فالمدار على الاسباغ اسباغ الماء على العضو او على الجسم هذا هو المطلوب اسباغ اسباغ الطهارة اي اتمامها على محل التطهير
بحيث لا يبقى شيء لا يمر عليه المال هذا هو المقصود - 00:22:49

وفي الحديث دليل على الانكار على من اساء الادب الانكار على من اساء الادب مع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فان هذا
الرجل لما قال له جابر الا الصاع يكفي النبي صلى الله عليه وسلم قال انا ما يكفيوني. فكانه ما يكفيه ما يكفي الرسول صلى الله عليه
 وسلم - 00:23:11

وهذا لا شك انه اساءة ادب ولهذا قال كفى من هو اوفر منك شعرا وخيرا منك يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيه ان العالم
اذا اساء احد عنده الادب في مسألة من مسائل العلم - 00:23:37

انه يعنف عليه بالكلام يعنف عليه بالكلام بما يردعه عن ذلك لانه يجب احترام سنة الرسول صلى الله عليه وسلم واحترام مسائل العلم
واحترام العلماء وان طالب العلم يحسن الادب - 00:23:56

ولا يأتي بمثل هذا اللفظ وفيه دليل كما سبق على انه يستحب ان يغسل رأسه ثلاث مرات يعمم رأسه بالماء ويبلغه ثلاثة مرات. هذا
سنة والواجب مرة واحدة بحث لا يترك - 00:24:18

من شعره ومن بشرته شيء ما يمر عليها الماء. فاذا عممه بمرة واحدة فهذا هو الواجب والمجزي. واذا زاد الى ثلاثة فهذا هو السنة من
 فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:41

نعم ما شاء الله بباب التيمم تيمم بدل طهارة بالماء التيمم بدل الطهارة بالماء عند فقد او العجز عن استعماله وهذا من تيسير الله
سبحانه وتعالى على هذه الامة تيمم من خصائص - 00:24:58

هذه الامة لأنها اذا عدلت الماء او عجزت عن استعماله لمرض او لقلة الماء الذي لا يكفي ل حاجته وطهارته فإنه يوفره ل حاجته يعدل الى
التيمم قال الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا - 00:25:27

اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبتين وان كنتم جنبا فاطهروا وان
كنتم مرضى وعلى سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامست النساء فلم تجدوا ماء - 00:25:57

فتيموا صعيда طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتهم نعمته عليكم لعلكم تشكرون وسبب نزول هذه الاية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان هو واصحابه في سفر - 00:26:19

في غزوة بني المصطلق فنزلوا منزلها وفقدت عائشة رضي الله عنها عقدها شيئا من الحل فقتله فاقاموا في هذا المكان يلتمسون هذا العقد والله اجرى ذلك لحكمة عظيمة وكانوا على غير ما - 00:26:49

فلما حضرت الصلاة انزل الله هذه الاية فكان هذا من بركات عائشة رضي الله عنها هذا من بركات عائشة رضي الله عنها انها كانت سببا في هذا التيسير على المسلمين ونزول القرآن - 00:27:15

في هذه القضية ولما حرکوا البعير وجدوا العقد تحت البعير وغزوة بني المصطلق قيل انها في السنة الرابعة للهجرة وقيل الخامسة وقيل السادسة والراجح هو الاخير انها كانت في السنة السادسة - 00:27:35

من الهجرة وقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغسلوا وان كنتم مرضى او على سفر - 00:28:01

او جاء احد منكم من الغائب او لامستم النساء فتيموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم ان الله كان عفوا غفورا فنزلوا فذكر التيم جاء في سورة النساء وجاء في سورة المائدة - 00:28:24

فهو ثابت بالكتاب وبسنة الرسول صلى الله عليه وسلم وباجماع المسلمين وهو رخصة من الله عز وجل لعباده وتحقيقه عنهم تيسير لهم بان التراب يقوم مقام الماء عند عدمه او العجز عن استعماله. والتيم - 00:28:48

في اللغة هو القصد. يقال تيم اذا اذا قصده وفي الشرع هو استعمال التراب الظهور بدلا عن الماء في الطهارتين الصغرى والكبرى عند عدم الماء او العجز عن استعماله على صفة مخصوصة - 00:29:16

هذا هو التيم فهو بالخصوص هذه الامة التي سيأتي ذكرها نعم عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا معتزا لم يصلی في القوم - 00:29:42

فقال يا فلان ما منعك ان تصلي في القوم فقال يا رسول الله اصابتنى جنابة ولا ماء فقال عليك بالصعيد فانه يكفيك نعم هذا الحديث عن عمران ابن حصين ابن عبيد الصحابي الجليل - 00:30:07

الذى كانت تسلم عليه الملائكة لفظه كرمه على الله سبحانه وتعالى هذا هو عمران ابن حصين وكان من اجلة صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم. واختلف لاييه هل هو صحابي او لا - 00:30:34

وهو حصيل بن عبيد اختلف في قوله صحابيا او لا فهو صحابي جليل وهو من سكنوا بالعراق يعلمون الناس ويفقهونهم في دين الله حتى قال الحسن البصري رحمه الله ومحمد ابن سيرين - 00:31:00

رحمه الله لم يأتنا مثل عمران ابن حصين او لم يأتنا افضل من عمران ابن حصين رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلي ماء رأى رجلا معتزا - 00:31:27

رأى رجلا معتزا عن الصلاة وجالس فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما منعك؟ ان تصلي معنا قال اصابتنى جنابة يا رسول الله ولا ماء فقال صلى الله عليه وسلم - 00:31:47

عليك بالتراب فانه يكفيك بالتراب فانه يكفيك هذا الحديث فيه ان هذا الرجل اعتزل ولم يصلی مع الناس ولم يجلس في عند المصلين وهذا من حسن ادبه انه لم يجلس عند المصلين وانما اعتزل في ناحية - 00:32:05

اعتزل في ناحية فسأله النبي صلى الله عليه وسلم لماذا هذا فيه ان العالم يستفصل بلا الانسان الذي يرى عليه ملاحظة قبل ان ينكر عليه وقبل يستفسر منه لعل له عذر - 00:32:33

فالنبي صلى الله عليه وسلم استفسر منه وقال ما منعك قال اصابتنى جنابة اما باحتلام او غيره هو معلوم ان ان الجنب يجب عليه الاغتسال ولكن لا ماء المكان الذي هم فيه ليس فيه ماء - 00:32:54

فهذا الرجل اما انه لم يعلم لمشروعية التيم واما انه علم وظن ان التيم انما هو عن الوضوء فقط ولا يستعمل عن الجنابة لان فيه

من يرى ان ان التيمم لا يكفي - 00:33:21

بالجناة منهم عمر وابن مسعود رضي الله عنهم يرون ان ان التيمم لا يكفي عن الجناة وانما هو في الوضوء فقط ويروي انهم رجعوا بعد ذلك ولكن المشهور انهم لا يرون ذلك. لا يرون ان التيمم يكفي فربما ان هذا الرجل - 00:33:42
على هذا المذهب يرى ان الاغتسال الا ان الاغتسال من الجناة لا بد منه فاذا لم يوجد ماء فان الانسان لا يصلى النبي صلى الله عليه وسلم ازال عنه هذا الاشكال - 00:34:07

وقال له عليك بالتراب عليك هذه الكلمة حتى تعلمك بعدها اي احتك احتك على كذا وهي بمعنى هي بمعنى اسم فعل الامر يا ايها الذين امنوا عليكم افسكم اي الزموا افسكم - 00:34:25

فهي الكلمة حتى واغراء عليك بالتراب اي استعمله في في التيمم فانه يكفيك عن الماء لان الرجل قال ولا ماء فدل على انه اذا لم يوجد ماء فانه يعدل الى التيمم وهذا كما في الآية فلم تجدوا ماء - 00:34:53

فتيمموا صعيدا طيبا والصعيد هو التراب. الصعيد ما علا على وجه الارض ما علا على وجه الارض من تراب او غبار فتيمموا بهم ان لا يوجد من لا يجد الماء - 00:35:19

فهذا الحديث فيه مسائل المسألة الاولى فيه وجوب صلاة الجمعة فان الرسول صلى الله عليه وسلم استنكر لهذا الرجل اعتزاله عن الجمعة وهو لا يستنكر الا على من ترك واجبا - 00:35:41

ادل على ان صلاة الجمعة واجبة. ولا يجوز للانسان ينفرد وهو من جملة ادلة وجوب صلاة الجمعة وفي الحديث ان العالم يستفصل من يرى عليه ملاحظة يستفصل منه ليعرف عذرها - 00:36:04

ثم يبين له ثم يبين له الحكم الشرعي ولا يستعجل بالانكار عليه بل يرافق به ويسأله ويستفصل منه هكذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل مع اصحابه ومع من يريد ان يعلمهم مع الجهل - 00:36:32

ما كان يعنف عليهم ويقصو عليهم لانهم جهال والجاهل معدور لم يترك الحق عنادا حتى يعلق عليه وانما تركه عن جهل فمثل هذا يرافق به ولا يعنف عليه ففيه الرفق في التعليم والرفق في انكار المنكر - 00:36:56

والرفق في الفتوى والاستفصال حتى يكون التعليم واقعاً موقعه ويكون ايضاً اطيب للنفوس وفي الحديث دليل على ان التيمم يكون في الجناة كما يكون عن الحدث الاصغر على ان التيمم يكون عن الحدث الاكبر - 00:37:23

كما يقول عن الحدث الاصغر يرفع الحدثين الاكبر والاصغر والحمد لله عن عمار بن ياسر رضي الله عنهم قال بعثني في قوله يكفي دليل على ان على ان التيمم يقوم مقام - 00:37:58

الوضوء ويقوم مقام الاغتسال في كل احكامهما وانه لا ينتقض الا بنواقض الوضوء او نواقض الاغتسال خلاف من يرى انه انما يتيمم عند دخول الصلاة واذا تيمم لصلاة لا يصلى بذلك التيمم صلاة اخرى وانه اذا خرج الوقت يبطل التيمم - 00:38:20

هذا قالوه لكن ليس عليه ادلة وحديث يكفيك هذا دليلاً على انه يكفي عن الماء في كل احكامه ومن هنا يقولون ان التيمم الصحيح انه رافع للحدث. لا مبيح للعبادة. بعضهم يقول انه مبيح للعبادة - 00:38:51

وليس رافعاً للحدث وال الصحيح الاول انه رافع للحدث وي العمل به مثل ما ي عمل بالطهارة بالماء تماماً ولا يبطله الا ما يبطل الطهارة بالماء هذا هو الصحيح. نعم بسم الله عن عمار بن ياسر رضي الله عنهم قال - 00:39:09

بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرت في الصعيد كما تمرغوا الدابة ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك - 00:39:33

ان تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه وجهه نعم هذا عمار بن ياسر رضي الله عنه الصحابي الجليل هو وابوه وامه صحابة - 00:39:55

اسلموا في مكة وذبوا عذاباً شديداً وقتلت ام سمية صابرية محتسبة في سبيل الله عز وجل فهم وعمار بن ياسر هذا من السابقين الاولين الى الاسلام وهاجر الهرتين الهجرة الى الحبشة والهجرة الى المدينة - 00:40:16

وحضر المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفضائله كثيرة واستشهد في الحرب التي وقعت بين علي ومعاوية رضي الله عنها في صفين استشهد في صفين وكان في جيش علي رضي الله عنها - [00:40:45](#)

فيقول بعثني رسول الله يعني ارسلني رسول الله في حاجة فحضرت الصلاة ولم يكن عندهما وهو يعلم ان التيمم يكفي عن الماء في الحديث الاكبر يعلم هذا قال فتترنح الدابة هو يعلم ان التيمم يقوم مقام الماء لكنه لا يعرف كيفية التيمم - [00:41:11](#)

لا يعرف كيفية التيمم فتترنح في الصعيد كما تترنح الدابة قاس قاست قاس التيمم بالتراب على الطهارة بالماء فكما ان الطهارة بالماء يعمم بها البدن من الجنابة فكذلك قاس التيمم وعمم بدنه بالتراب رضي الله عنه - [00:41:42](#)

ترنح كما تترنح الدابة قالوا هذا فيه دليل على استعمال القياس هذا من ادلة استعمال القياس وان القياس موجود في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ايضا جواز الاجتهاد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:42:09](#)

اذا لم يكن عند الانسان من يسألة ولا من يعلمه فانه يجتهد بحسب استطاعته ويفعل العبادة فهذا عمار اجتهد رضي الله عنه وقام طهارة التراب على طهارة الماء تعمم بدنه بالتراب - [00:42:32](#)

عمم بدنه بالتراب فلما سأله النبي صلى الله عليه وسلم قال له انما يكفيك ان تقول هكذا اي ان تفعل القول يطلق على الفعل ان تقول اي تفعل هكذا وضرب صلى الله عليه وسلم - [00:42:56](#)

بديه الارض ثم مسح بهما كفيه ووجهه فهذا الحديث فيه مسائل اولا فيه ان التيمم يرفع الجنابة كما يرفع الحديث الاصغر ان التيمم يستعمل في الطهاراتين الكبري والصغرى وفيه مسألة اصولية وهي العمل بالقياس - [00:43:17](#)

فان عمارا قاس طهارة التراب على طهارة الماء لذلك ترنح في التراب وفيه الرجوع الى اهل العلم فان عمارا لم يسكت على فعله هذا بل سأله النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:54](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم بين له الحكم الشرعي فدل على ان كيفية التيمم للجنابة مثل كيفية التيمم للوضوء انه يضرب بديه الارض ثم يمسح بهما وجهه وكفيه وفيه ان التيمم لابد ان يكون بالظرب فلو وضع يده على الارض ومسح لم يكفي هذا لابد انه يظرب - [00:44:16](#)

يضرب الارض بديه لان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب الارض بديه وفيه بيان فروض اه التيمم وانهما فرضان الوجه والكفين والكف يراد به يراد به اليدي يراد به اليدين من مفصل - [00:44:53](#)

من مفصل الكوع الذي هو المفصل الذي يجمع بين الذراع وبين اليد هذا الكوع يسمى اما ما يجمع بين الذراع والعضد فهذا يسمى بالمرفق اما بالمرفق ففرق بين المرفق وبين الكوع - [00:45:21](#)

فهذا هو الكف فدل الحديث على انه لا يشرع مسح الذراع مثل ما يغسل في الوضوء وانما يمسح الكف فقط وهو ما كان من مفصل الكوع بالذراع وهذا مذهب الجمهور - [00:45:45](#)

انه يمسح بكفيه فقط وفيه دليل على ان التيمم يكفي فيه ضربة واحدة ضربة واحدة يقسمها بين وجهه وكفيه فيمسح وجهه ببطون اصابعه ويمسح كفيه براحتيه ظاهرهما وباطنهما هذه كيفية التيمم - [00:46:12](#)

ولو تيمم بضربيتين ضربة لوجهه وضربة لكفيه فلا بأس لكن الصفة الاولى اكمل واصح انه بضربة واحدة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في في هذا الحديث وفي الحديث تعلم الجاهل - [00:46:40](#)

وفيه ان من اجتهد وادى العبادة ان من اجتهد حسب استطاعته وادى العبادة انه لا يؤمر باعادتها فالرسول صلى الله عليه وسلم لم يأمره باعادة الصلاة لانه اجتهد حسب استطاعته - [00:47:05](#)

والله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم ويقول صلى الله عليه وسلم اذا امرتم بامر فاتوا منه ما استطعتم فاما اجتهد الانسان وادى العبادة ثم علم بعد ذلك الحكم الشرعي - [00:47:25](#)

فانه لا يعید العبادة التي اداها بالاجتهاد لان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يأمره بالاعادة تلعب عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا - [00:47:45](#)

لم لم يعطهن احد من الانبياء قبل نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتى ادركته الصلاة فليصل واحلت لي الغنائم ولن تحل لاحد قبل - [00:48:08](#)

واعطيت الشفاعة وكان النبي صلى الله و كان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة هذا الحديث يتحدث فيه الرسول صلى الله عليه وسلم بنعمته الله وما خصه به - [00:48:32](#)

دون غيره من الانبياء الله جل وعلا خصه بخسائر دون غيره من الانبياء لانه هو افضل الانبياء عليه الصلاة والسلام وهو خاتم النبيين فالله اعطاه هذه الخصائص وهي كثيرة الخصائص النبوية كثيرة - [00:48:54](#)

وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث منها خمسا وللامام السيوطي كتاب سماه كتاب الخصائص النبوية بيلون مجلدين ظهرين فهذا الحديث فيه ذكر هذه الخمس قوله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا اي اعطاني الله جل وعلا - [00:49:21](#)

خمسا اي خمس خصال لم يعطها النبي قبل الاولى انه صلى الله عليه وسلم بعث الى الناس كافة بعث الى الناس كافة وكان النبي يبعث الى قومه خاصة اما بعثة هذا النبي فهي عامة لجميع اهل الارض - [00:49:49](#)

عربهم وعجمهم وباقية الى ان تقوم الساعة لا يأتي بعده نبي هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم بعضهم استشكل ان نوح عليه السلام بعد الفرق بعد الفرق صار نبيا - [00:50:21](#)

لمن بقي من اهل الارض والجواب عن هذا ان اصل نبوة نوح عليه السلام خاصة وانما صار نبيا لمن بقي بعد الفرق هذا هذا ليس في اصل النبوة وانما هو - [00:50:45](#)

بعد الفرق فقط والنبي صلى الله عليه وسلم اصل نبوته عامة فلا يتعارض هذا مع هذا بعثت الى الناس كافة وهذا في القرآن ما ارسلناك الا كافة للناس بشيرا ونذيرا. قل يا ايها الناس - [00:51:04](#)

اني رسول الله اليكم جميعا بل هو رسول الى الجن والانسان وان صرفنا اليك نفرا من الجن يستمعون القرآن قل اوحي الي انه اجتمع انه اجتمع نفر من الجن فدل على ان بعنته صلى الله عليه وسلم للثقلين - [00:51:24](#)

الجن والانسان جعلت لي الارض مسجدا وطهورا هذا محل الشاهد من الحديث للباب جعلت لي الارض مسجدا يعني صالحة للصلاه فيها كلها تصلح للصلاه فيها بينما كان الامم السابقة يصلون في - [00:51:42](#)

في امكانه خاصة في بيعهم وكتائبهم اما هذه الامة فان الله وسع عليها فجعل الارض كلها لها صالحة للصلاه مسجدا يعني مكانا للصلاه مكانا للصلاه وطهورا اي ترابها طهور فايما عبد ادركته الصلاه فعنده مسجده وطهوره - [00:52:10](#)

هذا محل الشاهد من الحديث وطهوره جعلت لي الارض مسجدا وطهورا وذلك بالتيمم لمن لم يجد الماء وقوله جعلت لي الارض يدل على انه يصح التيمم على جميع الارض - [00:52:44](#)

سواء التراب او الرمل او اي شيء من من وجوه الارض فيتيمم على الارض ايا كان نوع هذه البقعة وبعض العلماء يقول انه لا يصح التيمم الا بالتراب الذي له غبار - [00:53:06](#)

ولكن الصحيح انه يجوز التيمم على جميع الارض الطاهرة على جميع الارض الطاهرة سواء كان عليها غبار او لم يكن عليها غبار وكذلك يصح التيمم على ما عليه غبار طاهر من الجدران - [00:53:32](#)

او الفرش والبطاطس الكيس كيس الطعام او كيس الشعير او الاكياس المملوكة اذا كان عليها غبار يضرب عليها ويمسح على وجهه وكفه. فالتييم يكون بالتراب ويكون على وجه الارض الطاهرة ويكون بالغبار الطاهر ايضا. المسألة عامة والله الحمد ونافعة - [00:53:54](#)

جعلت لي الارض يعني كل الارض طهورا وانه لا يشترط التراب او الغبار بل كل ما كان من الارض يصح التيمم عليه بهذه الحديث واذا لم يكن عنده شيء من الارض - [00:54:35](#)

او الارض اللي عنده نجسة فلا بأس ان يتيمم على الجدار الذي عليه غبار او على الفرش التي عليها غبار او اللبد التي عليها غبار وهي الوسائل مثلا فاذا وجد الغبار الطهور انه يكفي عن التراب ويكتفى عن الارض - [00:54:59](#)

وهذا من تيسير الله اما الشيء اللي ما عليه غبار ولا هو بوجه ولا هم من الارض كالخشب فهم من الارض ولا عليه غبار فهذا لا يتيمم عليه لانه ليس من الارض وليس عليه غبار مثل - [00:55:21](#)

الخشب والصوف ونحو ذلك مما ليس عليه غبار جعلت لي الارض مسجدا وظهور واحلت لي الغنائم نصرت بالرعب مسيرة شهر صرت بالرعب مسيرة شهر اي ان الله يلقي الرعب في قلوب الكفار - [00:55:37](#)

من مسافة شهر من المكان الذي فيه النبي صلى الله عليه وسلم وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم وقد يوجد الرعب للكفار من المسلمين لكن لا يبلغ هذه المسافة - [00:56:03](#)

تكون دون هذه المسافة فقد يوجد الرعب من الكفار من المسلمين لكن لا يكون من هذه المسافة هذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم وذلك لأن الله يذلهم بالكفر ويلقي في قلوبهم الرعب. قال جل وعلا سنقلي في قلوب الذين كفروا الرعب. بما اشركوا بالله - [00:56:21](#)

ما لم ينزل به سلطان فالكافر ذليل ومرعوب من المسلمين اذا كان في المسلمين قوة وايمان اذا صار عندهم قوة فانه اهل الارض يخافونه كما كان للصحابة رضي الله عنهم - [00:56:47](#)

انهم بلغوا المشارق والمغارب في الجهاد وخافهم الناس لأن الله القى الرعب في قلوب الكفار اما اذا كان المسلمين فيهم ضعف ضعف ايمان وظعن قوة فان الامر ينعكس تصير الذل على المسلمين - [00:57:07](#)

الرعب من الكفار ولا حول ولا قوة الا بالله تنزع المهابة من قلوب اعدائكم وتلقى في قلوبكم هذا متى اذا تباعيتم بالعينة واخذتم اذناب البقر ورضيتم بالزرع وسلط الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا الى الى دينكم - [00:57:33](#)

فاذا ترك المسلمين دينهم وضعفوا فيه فان الامر ينعكس يقول المسلمين هم المرعوبين ويكون الكفار يخوونهم قال يلقي في قلوبكم الوهن قالوا وما الوهن يا رسول الله قال ينزع لينزع - [00:57:59](#)

الرعب تنزع المهابة من المسلمين وتلقى عليهم الذلة تلقى عليهم الذلة اذا ضعف ايمانهم وظعن تمسکهم بدینهم فان الله يسلط عليهم عدوا فلا يوجد هذا الرعب للمسلمين وهذا الخوف من الكفار - [00:58:27](#)

اذا كان في المسلمين قوة ايمان وقوة سلاح والقوتان قوة الایمان قوة السلاح طرت بالرعب مسيرة شهر واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبله. الغنائم هي ما يؤخذ من اموال الكفار - [00:58:51](#)

بالجهاد ما يستولي عليه المسلمين من اموال الكفار في الجهاد هذه هي المغارب وهذا موجود في الامم السابقة انهم يجاهدون الكفار ويسبون اموالهم ولكن لا تحل لهم بل تنزل نار من السماء فتحرقها - [00:59:11](#)

فلما بعث هذا النبي صلى الله عليه وسلم احل الله له الغنائم قال تعالى فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا انقوا الله ان الله غفور رحيم يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول - [00:59:37](#)

فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذى القربي الى اخر الایات الله احل الغنائم بالقرآن وبهذا الحديث وغيره للمسلمين وهي اطيب - [00:59:56](#)

اطيب المأكل ما كان من المغانم لقوله تعالى حلالا طيبا فهي اطيب ما يأكله المسلم اطيب الكسب هو المغانم في سبيل الله عز وجل وحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبله - [01:00:17](#)

واعطيت الشفاعة الشفاعة العظمى دفاعها العظمى في الموقف اذا حشر الناس وطال عليهم الوقوف طلب الشفاعة من الانبياء واحدا من اولى العزم ابراهيم وموسى وعيسى ثم ينتهيون الى محمد صلى الله عليه وسلم - [01:00:40](#)

الانبياء يعتذرون فالنبي صلى الله عليه وسلم اذا انتهت اليه يقبلها يذهبون الى ادم ثم يذهبون الى نوح عليه السلام ثم يذهبون الى ابراهيم ثم الى موسى ثم الى عيسى - [01:01:07](#)

ثم يأتون الى النبي صلى الله عليه وسلم فهو الذي يقبل ويشفع عند ربه حتى يفصل بين الناس ويريحهم من الموقف ويكون هذا هو المقام المحمود الذي وعده الله جل وعلا به في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك - [01:01:33](#)

مقاماً محموداً هذا خاص به صلى الله عليه وسلم سمي بالمقام المحمود لأنه يحمده عليه الأولون والآخرون عليه الصلاة والسلام فهذه
الخمس أصبـت بالرعب مسيرة شهر وجعلـت لي الأرض مسجداً وطهـوراً - [01:01:53](#)

واحلـت لي الغـائم ولم تـحل لـاحـد بعـدي واعـطـيت الشـفـاعة وـكان النـبـي صـلـى الله عـلـيه وـسلـم وـكان النـبـي يـبـعـث إلـى قـومـه خـاصـة وـبـعـثـت إلـى النـاس كـافـة هـذـه الخـصـائـص الخـمـس وـالـشـاهـد مـنـهـا قـولـه جـعلـت لي الأرض مـسـجـداً وـطـهـورـاً - [01:02:19](#)

هـذـا فـيـه التـيـمـم عـلـى الـأـرـضـ تـيـمـم عـلـى وجـهـ الـأـرـضـ وـانـه يـكـفـي عـنـ المـاءـ وـفـيـه انـ الـأـرـضـ كـلـها صـالـحةـ لـالـصـلـاةـ فـيـهـا إلـاـ ماـ اـسـتـشـنـيـ منـ الحـمـامـ وـالـحـشـ وـفـيـهـ اـشـيـاـ سـبـعةـ مـوـاطـنـ يـنـهـيـ عـنـ وـمـعـاطـنـ الـأـبـلـ وـقـارـعـةـ الـطـرـيقـ هـذـهـ الـمـوـاطـنـ تـخـصـصـ وـمـاـ عـدـاـهـ فـكـلـ الـأـرـضـ - [01:02:44](#)

صالـحةـ لـالـصـلـاةـ فـيـهـا الـلـيـلـةـ الـقـادـمـةـ لـلـيـلـةـ الـأـرـبـاعـةـ مـاـ فـيـهـا درـسـ لـابـدـ انـ شـاءـ اللهـ مـنـ يـوـمـ السـبـتـ نـعـمـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ يـقـولـ السـائـلـ اـذـاـ استـمـتـعـ الرـجـلـ بـالـزـوـجـةـ بـدـونـ الـأـيـالـاجـ وـوـقـعـ المـرـأـةـ الـمـنـيـ فـهـلـ يـجـبـ عـلـيـهـاـ الغـسـلـ؟ـ اـيـشـ؟ـ وـقـعـ عـلـيـهـاـ المـنـيـ - [01:03:13](#)

منـهاـ خـرـجـ مـنـهـاـ هـيـ وـلـاـ مـنـ الزـوـجـ؟ـ اـذـاـ كـانـ مـنـهـاـ هـيـ عـلـيـهـاـ الغـسـلــ اـذـاـ كـانـ مـنـ الزـوـجـ فالـغـسـلـ عـلـىـ الزـوـجـ فـقـطــ نـعـمـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ
يـقـولـ السـائـلـ مـاـ حـكـمـ طـهـارـةـ الـفـراـشـ الـذـيـ يـتـمـ الجـمـاعـ فـيـهـ - [01:03:43](#)

وـمـاـ حـكـمـ الـمـخـتـلـطـ مـنـ فـرـجـ الـمـرـأـةـ وـمـنـ الـرـجـلـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ الـجـمـاعـ طـائـرـ هـذـاـ طـاـهـرـ نـعـمـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ اـنـهـ يـتـجـنبـ مـنـ اـجـلـ النـظـافـةـ
تجـنـبـ مـنـ اـجـلـ النـظـافـةـ اـمـاـ طـهـارـةـ فـهـوـ طـهـارـةـ نـعـمـ - [01:04:04](#)

فـضـيـلـةـ الشـيـخـ يـقـولـ السـائـلـ اـذـاـ لـمـ يـجـدـ الـمـاءـ وـالـتـرـابـ فـهـلـ يـجـوزـ التـيـمـمـ عـلـىـ الـأـرـضـ الـصـلـبةـ مـاـ دـامـ عـنـهـ اـرـضـ طـاـهـرـ يـتـيـمـمـ عـلـيـهـاـ وـلـوـ
كـانـتـ حـجـراـ وـلـوـ كـانـ مـاـ دـامـ عـنـهـ شـيـءـ مـنـ الـأـرـضـ وـهـوـ طـاـهـرـ تـيـمـمـ عـلـيـهـ - [01:04:25](#)

لـكـنـ لـوـ اـنـهـ مـاـ عـنـهـ اـرـضـ وـلـاـ عـنـهـ مـاءـ مـثـلـ الـمـصـلـوبـ مـثـلـ الـمـسـجـونـ سـجـنـ مـاـ عـنـهـ شـيـءـ هـذـاـ يـصـلـيـ بـلـاـ تـيـمـمـ وـبـلـاـ وـضـوـءـ
يـصـلـيـ عـلـىـ حـسـبـ حـالـهــ الـصـلـاةـ مـاـ يـتـرـكـهـ اـبـدـاـ يـصـلـيـ - [01:04:45](#)

وـلـوـ بـلـاـ وـضـوـءـ وـبـلـاـ تـيـمـمـ اـنـقـطـعـتـمـ نـعـمـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ يـقـولـ السـائـلـ اـذـاـ اـنـقـطـعـ الـمـاءـ عـنـ الـمـنـزـلـ فـهـلـ يـصـحـ التـيـمـمـ فـيـ الـبـلـدـ اـذـاـ
انـقـطـعـ عـنـ الـمـنـزـلـ وـمـوـجـودـ فـيـ الـبـلـدـ يـرـوـيـ يـطـلـبـ الـمـاءـ يـرـوـيـ نـعـمـ - [01:05:03](#)

وـلـاـ يـجـوزـ لـهـ تـيـمـمـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ يـقـولـ السـائـلـ الـمـسـاجـدـ فـيـهـاـ مـاءـ وـالـبـيـوتـ الـأـخـرىـ فـيـهـاـ مـاءـ الـمـاءـ مـوـجـودـ وـلـلـهـ الـحـمـدـ نـعـمـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ
يـقـولـ السـائـلـ فـيـ الـوقـتـ الـحـاضـرـ كـمـ مـقـدـارـ الصـاعـ مـنـ الـلـتـرـاتـ - [01:05:26](#)

الـصـاعـ الـمـوـجـودـ اـكـثـرـ مـنـ الـصـاعـ الـنـبـويـ الـمـوـجـودـ اـكـثـرـ مـنـ الـصـاعـ الـنـبـويـ فـاـذـاـ اـسـتـعـمـلـ الـصـاعـ الـمـوـجـودـ صـارـ فـيـهـ اـحـتـيـاطــ نـعـمـ فـضـيـلـةـ
الـشـيـخـ يـقـولـ السـائـلـ مـاـ هـوـ الـأـوـلـ؟ـ مـاـ هـوـ الـأـوـلـ فـيـ التـيـمـمـ - [01:05:45](#)

هـلـ الـمـسـحـ الـوـجـهـ اوـ الـكـفـينـ مـسـأـلـ الـوـجـهـ اوـلـاـ ثـمـ تـمـسـحـ بـوـجـوهـكـمـ وـاـيـدـيـكـمـ اللـهـ جـلـ وـعـلـاـ ذـكـرـ الـوـجـهـ قـبـلـ الـيـزـيدـ وـاـمـاـ الـحـدـيـثـ اـنـ مـسـحـ
بـكـفـيـهـ وـوـجـهـ الـوـاـوـ لـاـ تـقـتـضـيـ التـرـتـيـبـ الـوـاـوـ لـلـجـمـعـ فـقـطــ لـاـ تـقـتـضـيـ التـرـتـيـبـ - [01:06:06](#)

فـتـحـمـلـ عـلـىـ الـأـيـةـ اـمـسـحـواـ بـوـجـوهـكـمـ وـاـيـدـيـكـمـ مـنـهـ يـبـدـأـ بـالـوـجـهـ مـاـ بـدـأـ اللـهـ بـهـ ذـكـرـاـ يـبـدـأـ بـهـ فـعـلـاـ قـولـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـبـدـاـ بـمـاـ بـدـأـ
الـلـهـ بـهــ نـعـمـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ يـقـولـ السـائـلـ - [01:06:30](#)

هـلـ مـنـ حـقـوقـ الـزـوـجـ الـشـرـعـيـةـ عـلـىـ زـوـجـتـهـ اـنـ تـخـدـمـهـ وـتـغـسـلـ ثـيـابـهـ وـتـعـدـ طـعـامـهـ اـمـ اـنـ ذـكـرـ مـنـ الـاـحـسـانـ هـذـاـ مـنـ حـسـنـ الـعـشـرـةـ حـسـنـ
الـعـشـرـةـ بـيـنـهـاـ وـالـعـرـفـ لـهـ دـخـلـ اـذـاـ كـانـ مـنـ عـرـفـ الـبـلـدـ اـنـ الـمـرـأـةـ تـخـدـمـ زـوـجـهـ - [01:06:47](#)

فـانـهـاـ تـخـدـمـهـ كـمـاـ كـانـ الصـحـابـيـاتـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـنـ يـخـدـمـنـ اـزـوـاجـهـنـ وـهـذـاـ فـيـ عـصـرـ الـنـبـوـةـ وـفـيـ عـصـرـ الـخـلـفـاءـ الـراـشـدـيـنـ وـفـيـ عـصـرـ
الـصـحـابـةـ كـانـ النـسـاءـ تـشـتـغلـ فـيـ الـبـيـوتـ تـخـدـمـ اـزـوـاجـهـاـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ يـقـولـ السـائـلـ - [01:07:11](#)

حـتـىـ اـنـ فـاطـمـةـ بـنـتـ مـحـمـدـ الـتـيـ هـيـ اـشـرـفـ النـسـاءـ كـانـ تـخـدـمـ فـيـ بـيـتهاـ وـتـطـحـنـ وـكـانـ تـرـوـيـ عـلـىـ ظـهـرـهـاـ الـقـرـبـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ وـهـيـ
بـنـتـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـعـمـ - [01:07:33](#)

فـضـيـلـةـ الشـيـخـ يـقـولـ السـائـلـ هـلـ يـجـزـيـ الغـسـلـ وـلـوـ كـانـ عـلـىـ غـيرـ؟ـ نـعـمــ هـلـ يـجـزـيـ الغـسـلـ وـلـوـ كـانـ عـلـىـ غـيرـ صـفـةـ غـسـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ
عـلـيـهـ وـسـلـمـ الـأـيـشـ وـلـوـ كـانـ عـلـىـ غـيرـ صـفـةـ غـسـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـذـاـ عـمـ بـدـنـهـ بـالـمـاءـ بـنـيـةـ رـفـعـ الـحـدـثـ - [01:07:51](#)

الا هو يجزي على اي صفة كان. لكن كونه على صفة غسل النبي صلى الله عليه وسلم افضل نعم فضيلة الشيخ يقول السائل التيمم على الرمل الذي ليس له غبار. هل يجزيه؟ لا. كل وجوه الارض الطاهرة كل وجه الارض. رملا كان او - [01:08:15](#)

تجارة او كله يجزي تيمم عليه قال له لقوله صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض هذا عام والنبي صلى الله عليه وسلم لما سافر الى تبوك لغزوة تبوك كان طريقه كله رمل - [01:08:37](#)

كله نفود ولم يحمل معه تراب فدل على ان انه يتم من على الرمل. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل كان علي جنابة ثم اغتسلت ولكن لما تمضمض ولم استنشق. هل علي - [01:08:53](#)

جنابة كيف؟ جنابة اعد السؤال. يقول السائل كان علي جنابة ثم اغتسلت ولكن لما تمضمض ولما استنشق وبعد الغسل توضأت بعد ما لبست الملابس فهل غسلني صحيح اذا كنت مظمضت واستنشقت في الوضوء يكفي ان شاء الله. نعم - [01:09:13](#)

فضيلة الشيخ يقول السائل ما السنة للامام بعد قراءة الفاتحة هل يسكت قليلا ليقرأ المأمور ام يشرع مباشرة بعد الفاتحة في القراءة الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم وصح عنهم يسكت بقدر ما يرجع اليه نفسه - [01:09:38](#)

بقدر ما يرجع اليه نفسه. اما السكوت الطويل بعد الفاتحة فهذا لم يرد به دليل وانما هو استحسان استحسان من من بعظ الائمة وجرى عليه العمل الامر في هذا سهل ان شاء الله. نعم - [01:10:00](#)

فضيلة الشيخ يقول السائل اذا جامع الرجل امرأته في رمضان فكفارة تحرير رقبة. نعم. يقول اذا جامع الرجل امرأته في رمضان. نعم. فكفارة تحرير رقبة وصيام شهرين او او صيام شهرين - [01:10:19](#)

فكم تقدير الرقبة بالريالات في وقتنا الحاضر ما في رقبة الان الرق من نوع الان ولا في ولا في رقبة يعدل الى الصيام او الى الاطعام ستين مسكينا. اما الرقبة في الوقت الحاضر ما هي موجودة - [01:10:42](#)

نعم ولا يخرج بدلها دراهم لا لابد من العتق اذا وجد اما اخراج الدرادم ما يكفي. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل العادة السرية حكمها في رمضان حكم جماع المرأة في رمضان - [01:11:01](#)

لا ليست حكم جماع المرأة لكنها محمرة وتفسد الصيام فعليه قضاء الصوم مع التوبة الى الله عز وجل وليس عليه كفارة لانها لا تعد جماعا. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل - [01:11:19](#)

تشميست العاطس هل هو واجب على الاعيان ام يقاس على السلام في حكمه اذا حمد الله فانه يجب على من سمعها ليشمتها واذا كانوا جماعة يكفي واحد اذا كانوا جماعة يكفي واحد نعم - [01:11:35](#)

فضيلة الشيخ يقول السائل انتشر في الكثير من مساجد هذه البلاد وجود صور ومن تلك الصور صورة لقبر محفور بداخل مقبرة وبجانبه جنازة والمقصود بوضع هذه الصور تذكرة المسلمين بالموت فهل لهذا العمل اصل في السنة المطهر في الشريعة المطهرة - [01:11:54](#)

يجب منع هذا العمل وتمزيق هذه الاوراق او اللوحات ما يجعل في المساجد شيء من هذه الامور هذه من اجتهادات بعض الشباب الخاطئة التي ما انزل الله بها من سلطان. الناس ما يتذكرون لما يشوفون الصورة ذي - [01:12:20](#)

ما يذكرون القرآن ما يتذكرون بالجنازه اللي هم يشوفون رأي العين ما هي بصورة جنايز يشيلونها ويحملونها من بيوتهم ومن جيرانهم ومن اولادهم اللي ما هو بمعنط به هذا ما هو متغض بورقة تحطه - [01:12:39](#)

او صورة تحطها لكن هذا من العبث هذا من العبث الظايع ويجب ان المساجد ان ما يدخلها الا المصاحف فقط تمنع هذه الامور كلها ها الاعلانات وهل اللوحات الاعلانية والدعوة وما يقولون وما كل هذى من الخرابيط اللي ما تصلح في المساجد - [01:12:55](#)

والى انفتح الباب جو المشعوذين والمخربين وانشروا في المساجد دعایاتهم وشرعوا نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل في حديث ابي جعفر دليل في الرد على من ابتدع في سنة الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:13:16](#)

وزجرهم على من قال في حدث ابي جعفر دليل في الرد على من ابتدع تدع نعم يا شيخ المبتدع نعم يزجر ويغلظ عليه ويمنع من البدعة لكن حدث ابي جعفر في من - [01:13:37](#)

في من رد على السنة او قال ما تكفيني او ما اشبه ذلك يعني اللي تنقص السنة ويقول ما تكفيني او اذا هذا هو اللي رد عليك اما الابتداع هذا ما يجوز. نعم - [01:13:57](#)

فضيلة الشيخ يقول السائل ما حكم لبس الكمام اثناء الصلاة للحاجة تلثم في الصلاة مكره الا الحاجة اذا احتاج اليه تلثم ولا كراهة واذا لم يحتاج اليه فهو مكره سواء تلثم بطرف - [01:14:12](#)

اه غترته او شماغه او بكمام هذا من التلثم. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل امرأة فقيرة امرأة فقيرة وكلمت لها بعض التجار وكلمت امرأة فقيرة. نعم وكلمت لها بعض التجار فجمعت لها مبلغا وقدره مليون واربع مئة الف ريال - [01:14:33](#)

نعم ثم ابني تاجرت بهذا المبلغ تتضاعف الى مليون ونصف فهل يحل لي منه شيء وهل اصرفه وان اصرفه كله لها او اعطيها حاجتها والباقي افرقه على المستحقين علما باني حينما كلمت التجار كلمتهم لاجلها - [01:15:02](#)

هذا من الغرائب امرأة يجمع لها مليون لا يجوز هذا المرأة الفقير يعطي قدر حاجته فقط ولا يجمع له ملابسين يعطى قدر حاجته والزائد يعطى لفقراء اخرين فهذا المبلغ ليس للمرأة ما تستحقه المرأة - [01:15:26](#)

ما تستحق منه الا قدر حاجتها فقط ولا ينبغي العمل هذا نعم اذا بغيت تسأل المحتج تأخذ قدر ما يكفي فقط فاذا احتاج مرة ثانية تجمع له مرة ثانية وهكذا. نعم. اما انك تتجسر له - [01:15:47](#)

تجمع مبلغ والتاجر له به حتى يبلغ مليون هذا من العجائب نعم اصبح ما هو فقير نعم فضيلة الشيخ يقول السائل ارجو من فضيلتكم ان توضحوا لنا صفة الاسbag في الموضوع - [01:16:06](#)

تعيم الاسbag هو تعيم الماء على العضو او على الجسم بحيث يجري عليه ولا يبقى منه شيء لا يصل اليه الماء ولا يكون مسأل بل لازم يجري الماء على العضو كله ولا يبقى منه شيء لم يجري عليه الماء - [01:16:24](#)

نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل هناك مجاز في القرآن او الشريعة مع العلم ان اناس لهم شبهة مثل قوله تعالى واشتعل الرأس شيئاً ليس في القرآن مجاز بل ولا في اللغة العربية مجاز وانما هذا شيء ادخله الاعاجم - [01:16:42](#)

الذين لم يعرفوا العربية من قبل واستعربوا بما لم يعرفوه قالوا هذا مجاز فليس هناك مجاز والله الحمد والعرب يفهمون لغتهم والقرآن نزل بلغة العرب وليس فيه مجاز تعلق الرأس الاشتغال معناها - [01:17:06](#)

معناه ظهور البياض في الرأس مثل ما تظهر الظواه في الحطب الاشتغال يختلف باختلاف الاشياء ما هو بالاشغال الخاص باشتغال النار. الاشتغال هو ظهور اللون في مكان لم يكن من قبل - [01:17:27](#)

نعم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:17:46](#)